

ما حكم من توضأ ولم يستنج وصلى وأكمل العمرة؟ للشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

تقول اختي اثناء طوافها للعمره نزل منها افرازات وكان وقت صلاة المغرب فتوضأت ولم تستنجي واكملت العمرة هل فعلها صحيح اذا كان اذا كان الانسان بعد قضاء الحاجة قد استجمر - [00:00:01](#)

قد استجمر ونشف المخرج بحجارة او بمنديل خشنة ونشف المخرج الاستجمار يكفي عن الاستنجاء والوضوء صحيح ان شاء الله اما اذا كان لم يستجمر وباقى اثر الخارج عليه فان وضوءه غير صحيح - [00:00:21](#)

فيجب عليه ان يستنجي وان يعيid الوضوء وان يعيid الصلاة التي صلاتها او الطواف الذي طافه للعمره فيعيid السعي يعيid التقصير يعني لانه طاف طوافا غير صحيح والعمره مبنية على الطواف - [00:00:43](#)

والاول من من افعالها فالحاصل انه ان كان انه منشف المخرج بشيء ينشفه من اثر الخارج وهو الاستجمار يكفي هذا اما اذا كان باقيا والنجاسة باقية فعبادته غير صحيحة - [00:01:07](#)

عليه ان يستجمر او يستنجي ويتوظأ ويعيid العبادة او الطواف نعم - [00:01:28](#)